

برئاسة خادم الحرمين الشريفين

مجلس الوزراء يؤكد دعم المملكة لوحدة واستقرار العراق ويحث الفلسطينيين على تكثيف الجهود للوصول إلى حكومة وحدة وطنية

الموافقة على نظام المشاركة بالوقت في الوحدات العقارية السياحية



خادم الحرمين خلال ترؤسه جلسة مجلس الوزراء

وإلى الضرر البالغ الذي يتجم من ممارسة التميز والعنصرية بدعوى مكافحة الإرهاب. وأضاف وزير الثقافة والإعلام أن المجلس واصل بعد ذلك مناقشة جدول أعماله وأصدر من القرارات ما يلي:

أولاً: وافق مجلس الوزراء على تشويش صاحب السمو الملكي وزير الداخلية (أو من ينوبه) بالتباحث مع الجانب البوسني في شأن مشروع اتفاقية تعاون بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية البوسنة والهرسك في مجال مكافحة الإرهاب والجريمة المنظمة والاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية وتهريبها وذلك في ضوء الصيغة المرققة بالقرار والتوقيع عليه ومن ثم رفع النسخة النهائية الموافقة

الولايات المتحدة الأمريكية قبل خمس سنوات وذكر المجلس أن يد الإرهاب قد طالت الأبرياء من مختلف الجنسيات والأديان في أكثر من بلد وأن الدول الإسلامية تأتي في مقدمة الدول التي تستهدفها العمليات الإرهابية. وأكد المجلس في ذات الوقت أهمية التعاون الدولي في مكافحة هذه الآفة التي باتت تهدد مجتمعات العالم وجهد الدعوة إلى دعم المركز الدولي لمكافحة الإرهاب الذي أوصى بإنشائه المؤتمر الدولي لمكافحة الإرهاب الذي عقد بدعوة من خادم الحرمين الشريفين في الرياض بتاريخ ٢٥/ ١٢/ ١٤٢٥هـ. وأشار معالي وزير الثقافة والإعلام أن المجلس تبه في هذا السياق إلى فساد خطأ من يتسبب الإرهاب إلى دين أو عرق أو جنس

جدة - واس :

رأس خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله الجلسة التي عقدها مجلس الوزراء بعد ظهر أمس الاثنين في قصر السلام بجدة.

وفي بداية الجلسة أطلع خادم الحرمين الشريفين المجلس على فحوى اللقاءات والمشاورات والاتصالات التي أجراها حفظه الله مع قادة الدول ومبعوثيهم حول العلاقات الثنائية وقضايا العالم العربي والإسلامي والاهتمامات الدولية الراهنة. وتوجه خادم الحرمين الشريفين بمباحثاته حفظه الله مع معالي الأمين العام للأمم المتحدة كوفي عنان ودولة رئيس وزراء لبنان فؤاد السنيورة والتي أكد فيها حفظه الله على دعم المملكة للبنان الشقيق ومؤسسته الشرعية وإعادة إعمارهم والعمل على تطبيق جميع الأطراف لقرار مجلس الأمن الدولي رقم ١٧٠١.

وأوضح معالي وزير الثقافة والإعلام الأستاذ إياد بن أمين مدني في بيانه لوكالة الأنباء السعودية عقب الجلسة أن مجلس الوزراء أكد لوحدة العراق وأمنه واستقراره وعلى ضرورة في هذا الصدد على موقف المملكة الداعم أسس منجحية أو عرقية. كما حث المجلس الأخوة الفلسطينيين على تكثيف جهودهم الحالية للوصول إلى حكومة وحدة وطنية قادرة على خدمة قطاعات الشعب الفلسطيني وحقوقه التي أقرتها الشرعية الدولية.

وأضاف وزير الثقافة والإعلام أن المجلس أعرب عن تطلعه بأن تكون قضايا الشرق الأوسط وعلى وجه الخصوص القضية الفلسطينية في مقدمة مداورات الاجتماع السنوي القادم للأمم المتحدة.

وبيّن وزير الثقافة والإعلام أن المجلس أبدى تعاطفه مع الشعب الأمريكي وأسّر ضحايا العمليات الإرهابية التي شهدتها

١٢/٢٥هـ الموافق ٢٥/١٢/٢٥م وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم ١٧/٢١ وتاريخ ١/٥/١٤٢٧هـ قرر مجلس الوزراء الموافقة على الاتفاقية والبروتوكول، المشار إليهما بالصيغة المرفقة بالقرار.. وقد أعد مرسوم ملكي بذلك.

أبرز ملامح الاتفاقية:

١- نصت الاتفاقية على أن الدخل الذي يحصل عليه مقدم في دولة متعاقدة من مستلزمات غير متقولة في الدولة المتعاقدة الأخرى يجوز إخضاعه للضريبة في تلك الدولة الأخرى.

٢- تخضع الأرباح المتحققة لمشروع تابع لدولة متعاقدة من تشغيل سفن أو طائرات في حركة النقل الدولي للضريبة فقط في تلك الدولة المتعاقدة.

خامساً: بعد الاطلاع على ما رفعه معالي وزير المياه والكهرباء رئيس مجلس إدارة هيئة تنظيم الكهرباء والإنتاج المزدوج بشأن تكوين لجنة فض المنازعات المتخصص عليها في المادة «الثالثة عشرة» من نظام الكهرباء الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٦٥ وتاريخ ٢٠/١٠/١٤٢٦هـ قرر مجلس الوزراء الموافقة على اللجنة المشار إليها لمدة ثلاثة سنوات ابتداء من تاريخ نفاذ هذا القرار وذلك على النحو الآتي:

١- الدكتور محمد بن عبدالله بن محمد المرزوقي رئيساً.


٢- الدكتور سمير بن علوان بن حسن البيات عضواً.

٣- يوسف بن محمد بن عبدالله المبارك عضواً.

٤- الدكتور أنور بن حسن بن علي مفتي عضواً.

٥- فهد بن محمد بن صالح العيسى عضواً.

٦- الدكتور أيوب بن منصور بن علي الجريوع عضواً.



الملك عبدالله والأمير سلطان خلال الجلسة (وأس)

لاستكمال الإجراءات النظامية.

ثانياً: بعد الاطلاع على مشروع نظام المشاركة بالوقت في الوحدات العقارية السياحية المرفوع من الهيئة العليا للسياحة وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم ٧٠/٩٤ وتاريخ ٥/١٢/١٤٢٧هـ قرر مجلس الوزراء الموافقة على النظام الأنف ذكره بالصيغة المرفقة بالقرار.. وقد أعد مرسوم ملكي بذلك.

أبرز ملامح النظام:

١- يقصد بعقد المشاركة بالوقت كل عقد أو مجموعة عقود تبرم مقابل مبلغ مالي معين لمدة لا تقل عن ثلاث سنوات ويتم بموجبها إنشاء حق انتفاع أو التنازل عنه أو أي حق آخر يتعلق باستعمال وحدة عقارية سياحية واحدة أو

أكثر لمدة أو مدد معينة.

٢- ينشر هذا النظام في الجريدة الرسمية ويعمل به بعد تسعين يوماً من تاريخ نشره ويصدر رئيس مجلس إدارة الهيئة العليا للسياحة لأجلته التنفيذية.

ثالثاً: اعتمد مجلس الوزراء الحساب الختامي لمكتبة الملك فهد الوطنية للعام المالي ١٤٢٥/١٤٢٦هـ.

رابعاً: بعد الاطلاع على ما رفعه معالي وزير المالية بشأن مشروع اتفاقية بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية الهند لتجنب الازدواج الضريبي في شأن الضرائب على الدخل ولتمنع التهرب الضريبي ومشروع «البروتوكول» المرافق له الموقع عليهما في مدينة نيودلهي بتاريخ